

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٩٤ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٥٠ م٢ ، بالقطعة رقم ٦٢ تباع بحوض صوار ١٢ / بناحية زاوية الناعورة - مركز الشهداء - محافظة المنوفية ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمنوفية ، بالمجان ، لإقامة ملعب عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ رجب سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢ أبريل سنة ٢٠١٨ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الجريدة الرسمية  
الرئاسة التنفيذية للجمهورية  
اللبنانية  
**(الجريدة الرسمية)**

٢٠١٨/٤/١٩

## بيان حكمي لصرف دينه



بيان حكمي لصرف دينه

**بيان حكمي لصرف دينه**

الجريدة الرسمية - العدد ١٦ في ١٩ أبريل سنة ٢٠١٨  
البيان رقم ٢٠١٨/٤/١٩  
بيان حكمي لصرف دينه من مخزون ملكية الدولة  
باللعلم رقم ٦٥ صرفي صرار شرعي

بيان حكمي لصرف دينه من مخزون ملكية الدولة  
والبيان رقم ٢٠١٨/٤/١٩

بيان حكمي لصرف دينه

بيان حكمي لصرف دينه

